

المصدر :

اليوم

التاريخ :

20-06-2006

الصفحات :


3

العدد : 12058

المسلسل : 17

المليك يترأس جلسة مجلس الوزراء بالمدينة المنورة :

الإشادة بالرؤية الاستراتيجية التي عبرت عنها كلمات المليك خلال الجولات



(واس)

جلسة مجلس الوزراء أمس

واس . المدينة المنورة

ترأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس في قصر طيبة في المدينة المنورة. وأوضح وزير الثقافة والإعلام الأستاذ أياد بن أمين مدني عقب الجلسة أن المجلس تبين الرؤية الاستراتيجية التي عبرت عنها كلمات خادم الحرمين الشريفين للمواطنين خلال جولته الحالية حفظه الله في مناطق الشرقية وحائل والقصيم والمدينة المنورة. واسترجع المجلس العناصر التي أكدت عليها هذه الرؤية الاستراتيجية من أن المملكة دولة الاسلام ومن ثم فلا يمكن التسامح فيما يخص الشريعة الإسلامية التي جاءت بالعدل والتسامح والسلام. إن اعتراف المملكة بخدمة الحرمين الشريفين لا يعادله اعتراف بأي إنجاز أو مجد آخر. إن المملكة تحمل الخير لمواطنيها ولاشقاؤها

تنظيم المؤتمرات والندوات والعارض الداخلية والخارجية والشعاليات المتفاعة بالاستثمار واقامتها والشاركة فيها. تطوير قواعد المعلومات واجراء السوحات الاحصائية اللازمة مباشرة اختصاصها 0 اى مهمة تستد الى الهيئة نظاما. المادة الرابعة : يشكل مجلس ادارة الهيئة على النحو التالي

رئيسا	المحافظ
عضوا	ممثل من وزارة الداخلية
عضوا	ممثل من وزارة الخارجية
عضوا	ممثل من وزارة التجارة والصناعة
عضوا	ممثل من وزارة البترول والثروة المعدنية
عضوا	ممثل من وزارة المياه والكهرباء
عضوا	ممثل من وزارة المالية
عضوا	ممثل من وزارة الاقتصاد والتخطيط
عضوا	ممثل من وزارة العمل
عضوا	ممثل من وزارة النقل
عضوا	ممثل من مؤسسة النقد العربي السعودي

عضوان من القطاع الخاص يصيخان بقرار من الرئيس بناء على اقتراح من المحافظ ويجب ان تقل مرتبة مئلى الاجهزة الحكومية فى مجلس الإدارة عن (الرابعة عشرة) وتكون حدة العضوية فى مجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة مائة ابرة واحدة فقط

بقرار مجلس الوزراء رقم / 2 وتاريخ 1 / 5 / 1421 هـ. قرر مجلس الوزراء تعديل بعض مواد التنظيم المشار اليه ومنها المادتان الثالثة والرابعة وذلك على النحو الاتي : المادة الثالثة: الفرض الاساس للميئة هو العناية بيقوون الاستثمار فى المملكة بما فى ذلك الاستثمار الاجنبي والاشراف على المدن الاقتصادية ويشمل ذلك دون تحديد لاختصاصها القيام بما يلي :

أعداد سياسات الدولة فى مجال تنمية وزيادة الاستثمارين (الحلى والاجنبي) ورفعها الى المجلس.

2 / الاشراف على المئن الاقتصادية ويشمل ذلك :

أ / الاشراف على تنفيذ التجهيزات الاساسية وأعمال البنية التحتية. ب / اقامة مراكز الخدمة المتفاعة. ج / تنظيم دخول المستثمرين للعدن الاقتصادية وتحديد مواقعهم وفقا لنشاط

الاقتصادي. والمساعدة على الترخيص لهم من الجهات المعنية وفقا للائحة والتعليمات والتأكد من الالتزام بما.

اقتراح الخطط التنفيذية والقواعد الكفيلة بتحسينة نتائج الاستثمار فى المملكة ورفعها الى المجلس.

متابعة وتقويم أداء الاستثمارين (الحلى والاجنبي) واعداد تقرير دورى بذلك وتحدد

اللائحة عناصر التقرير.

اعداد الدراسات عن فرص الاستثمار فى المملكة والترويج له.

التنسيق والعمل مع الجهات الحكومية ذات العلاقة بما يعكس الهيئة عن أداء مهماتها.

المملكة ومكتب الترقية العربي لدول الخليج بشأن امتيازات وحصانات مكتب الترقية العربي لدول الخليج قرر مجلس الوزراء تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية أو من ينوبه بالتحايد فى شأن مشروع الاتفاقية المشار اليه فى ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليه. ومن ثم رفع نسخة المتأينة الموقفة لاستكمال الإجراءات التنظيمية.

ثالثا : بعد الاطلاع على ما رفعه وزير التجارة والصناعة بشأن القرارات التي اتخذها المجلس الوزاري للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتصديرين 0 وبعد النظر فى قرار مجلس الشورى رقم 69 / 91 وتاريخ 28 / 1 / 1427 هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على اتفاقية إنشاء المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتصديرين والتعديلات التي ادخلت عليها وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. يشار إلى أن من أبرز ملامح هذه الاتفاقية أن المنظمة المشار إليها تهدف إلى التنسيق والتكامل الصناعي العربي والإسراع فى تنمية وتطوير الصناعة فى الوطن العربي وتعظيم قدراته فى مجالات الصناعة والطاقة والتعددين والموادصاف والمقاييس.

رابعا : بعد الاطلاع على ما رفعته الأمانة العامة للمجلس الاقتصادي الأعلى إلى المقام الكريم

بشأن توصية اللجنة الدائمة للمجلس رقم 39 / 27 وتاريخ 15 / 5 / 1427 هـ حول تعديل بعض

مواد تنظيم الهيئة العامة للاستثمار الصادر

والإمضاءات والبشرية جمعاء. والدولة لا تفرق بين منطقة ومنطقة وبين مواطن وكل ذرة من تراب الوطن غالية وكل مواطن عزيز.

إن اقتصاد المملكة يقووم على حسن استثمار ما جابها الله به من ثروات وتنظيم اليرود منسلا ما فيه خير الوطن والمواطن حاضرا ومستقبلا.

أن التنمية الاجتماعية والاقتصادية والرفاهية جهد مشترك على جميع مؤسسات الجتمع وأفراده المشاركة فيه والعمل من أجله. وأن المملكة مستوكة على الله جل جلاله فى كل أعمالها وفى سرانها وضرائها.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام إن المجلس اعتبر هذه الرؤية الاستراتيجية الطرا بحكم ويوجه جهد الدولة بمؤسسائنا وأجهزتها وكذلك قطاعات المجتمع المختلفة وأن الجميع مسؤولون عن بلورة الأهداف ووضع الخطط المؤدية إلى تحييدها وأنها معاشا بلان الله.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام إن المجلس نظر بعد ذلك على جدول أعماله واتخذ من القرارات ما يلي :

أولا : بعد الاطلاع على طلب وزارة الداخلية تعديل الفقرة / ب / من المادة / 107 / من نظام خدمة الضباط الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / 43 وتاريخ 28 / 8 / 1393 هـ والفقرة / ب / من المادة / 23 / من نظام خدمة الأفراد الصادر بالمرسوم الملكي رقم 1 / م / 9 / 1997 هـ وبعد النظر فى قرار مجلس الشورى رقم 1 / 2 وتاريخ 4 / 3 / 1427 هـ قرر مجلس الوزراء ما يلي :

أولا: تعديل الفقرة / ب / من المادة / 107 / من نظام خدمة الضباط لتصبح بالنص الاتي : تصرف لضباط قوى الأمن الداخلي الذين يقومون بأعمال ميدانية يومية الميدان المقررة فى الفقرة / أ / من هذه المادة وذلك بموجب ما يقترحه وزير الداخلية ويوافق عليه مجلس الوزراء

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. ثالثا :

تعديل الفقرة / ب / من المادة / 23 / من نظام خدمة الأفراد لتصبح بالنص الاتي : تصرف للأفراد قوى الأمن الداخلي الذين يقومون بأعمال ميدانية يومية الميدان المقررة كاملة وذلك بموجب ما يقترحه وزير الداخلية ويوافق عليه مجلس الوزراء.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. ثانيا :

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير التربية والتعليم بشأن مشروع اتفاقية بين حكومة